

Distr.: General
13 October 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون
البند ١٠٤ من جدول الأعمال

متابعة السنة الدولية لكبار السن

تقرير اللجنة الثالثة

المقررة: السيدة أنجيلا كورنيلوك (بيلا روس)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة التاسعة المعقودة يوم ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، بتوصية من مكتبها، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "متابعة السنة الدولية لكبار السن" وأن تحيله إلى اللجنة الثالثة.

٢ - ونظرت اللجنة الثالثة في ذلك البند وفي البند ١٠٣ من جدول الأعمال في جلساتها من الثالثة إلى السابعة، و١٤ و ١٧، المعقودة أيام ٢٥ و ٢٦ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ويومي ٩ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. ويرد سرد لمناقشة اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.3/55/SR.3-7، و 14 و 17).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، عند نظرها في البند، الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن متابعة السنة الدولية لكبار السن (A/55/167)؛

(ب) رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لليابان لدى الأمم المتحدة، تحيل بيان أو كيناوا لعام ٢٠٠٠، الذي اعتمدته مجموعة الثمانية في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (A/55/257-E/2000/766).

- ٤ - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة يوم ٢٥ أيلول/سبتمبر ألقى وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بيانا أمام اللجنة (انظر A/C.3/55/SR.3).
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان استهلاكي مدير شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (انظر A/C.3/55/SR.3).
- ٦ - وفي الجلسة نفسها أدلى ببيان مدير البرنامج المعني بالشيخوخة في شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (انظر A/C.3/55/SR.3).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/55/L.6

٧ - وفي الجلسة ١٤ المعقودة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل اسبانيا مشروع القرار المعنون "متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة" (A/C.3/55/L.6) نيابة عن البلدان التالية: الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، سان مارينو، السلفادور، سنغافورة، السودان، السويد، شيلي، غانا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كندا، كوبا، كوستاريكا، لكسمبرغ، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، نيجيريا، هايتي، الهند، هولندا، اليابان، اليونان. وانضمت فيما بعد البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيسلندا، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الرأس الأخضر، رومانيا، الصين، غواتيمالا، الكاميرون، كرواتيا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، مالطة، مدغشقر، المغرب، النرويج، نيوزيلندا.

- ٨ - واعتمدت اللجنة في جلستها ١٧ المعقودة يوم ١٠ تشرين الأول/أكتوبر مشروع القرار A/C.3/55/L.6 بدون تصويت (انظر الفقرة ٩).

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

- ٩ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤/٥٤ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ و ٢٦٢/٥٤ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، اللذين قررت بموجبهما عقد جمعية عالمية ثانية للشيخوخة في عام ٢٠٠٢، وأن يتم ذلك في اسبانيا في نيسان/أبريل ٢٠٠٢،

وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/٢٠٠٠ المؤرخ ٣ أيار/مايو ٢٠٠٠، وكذلك إلى مقرر لجنة التنمية الاجتماعية ٣٨/١٠٠^(١)،

وإذ تعترف بالمبادرات التي اتخذت والزخم الذي تولد على جميع المستويات من أجل معالجة تحديات شيخوخة السكان، وشواغل كبار السن وتقدير إسهاماتهم عن طريق الاحتفال بالسنة الدولية لكبار السن،

وإذ تضع في اعتبارها أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٢٦٢/٥٤، أن تعمل لجنة التنمية الاجتماعية كلجنة تحضيرية للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة،

وإذ تؤكد من جديد أن الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة ينبغي أن تولي اهتماما خاصا لأمر شتى منها الصلات بين الشيخوخة والتنمية، مع الاهتمام خاصة باحتياجات البلدان النامية وأولوياتها وتطلعاتها،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى كفالة قيام الجمعية العالمية الثانية بمتابعة عملية المنحى للسنة الدولية لكبار السن، وتسلم بأهمية توافر عملية تحضيرية كافية،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن خطة العمل المنقحة والاستراتيجية الطويلة الأجل للشيخوخة ينبغي أن تتضمن توصيات مالية واقعية من أجل تنفيذها،

وإذ تسلم بالعملية المستمرة لوضع برنامج الأمم المتحدة للبحوث المتعلقة بالشيخوخة للقرن الحادي والعشرين، الرامي إلى إتاحة أرضية لاستجابات السياسة العامة لمسألة الشيخوخة، ولا سيما في البلدان النامية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن متابعة السنة الدولية لكبار السن^(٢)؛

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٦ والتصويب (E/2000/26) و (Corr.1)، الفصل الأول، جيم.

(٢) A/55/167.

- ٢ - **تقرر** أن تعقد الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة في مدريد من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠؛
- ٣ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى النظر، عند الاقتضاء، في توسيع نطاق ولاية اللجان الوطنية أو غيرها من الآليات المنشأة بمناسبة السنة الدولية لكبار السن، بغية الاضطلاع بالأعمال التحضيرية الوطنية للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، كما تدعو الدول الأعضاء التي لا تتوافر لديها حالياً هذه الآليات إلى النظر في السبل أو الآليات المناسبة من أجل قيامها بالأعمال التحضيرية للجمعية العالمية الثانية؛
- ٤ - **تلاحظ** الاستجابات المشجعة من جانب الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لطلب الأمانة العامة استطلاع آرائها بشأن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة^(٣) والعراقيل التي واجهت ذلك، فضلاً عن القضايا ذات الأولوية التي يتعين معالجتها في خطة عمل منقحة، وتحث الجهات التي لم تستجب بعد على النظر في القيام بذلك؛
- ٥ - **تدعو** اللجان الإقليمية إلى دراسة إمكانية الاضطلاع بأنشطة إقليمية مع الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية وسائر عناصر المجتمع المدني الفاعلة ذات الصلة في مناطقها، بهدف التحضير للجمعية العالمية الثانية للشيخوخة ومتابعتها؛
- ٦ - **تدعو أيضاً** إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة إلى الشروع، بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والبلد المضيف، في حملة إعلامية بشأن الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة؛
- ٧ - **ترحب** بقيام برنامج الأمم المتحدة المعني بالشيخوخة بإنشاء قاعدة بيانات بشأن السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة، يمكن الوصول إليها عن طريق الانترنت، وتدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى التعاون مع الأمانة العامة للأمم المتحدة في استكمال قاعدة البيانات هذه وتعهدها عن طريق تقديم المعلومات في الآجال المناسبة؛
- ٨ - **تطلب إلى الأمين العام** أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والخمسين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

(٣) انظر تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة، فيينا، ٢٦ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.82.I.16)، الفصل السادس، الفرع ألف.